

الأحكام الشرعية في الخروج للبرية

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعْفِنُهُ وَنَسْتَعْفِرُهُ، وَنَتَوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيماً كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ: فَأُوصِبُكُمْ - أَيُّهَا النَّاسُ - بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِشُكْرِهِ وَذِكْرِهِ، فِي الْتَّقْوَى تُنْتَلُ الدَّرَجَاتُ وَتَرْكُو الْأَعْمَالُ، وَبِذِكْرِهِ تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ، وَبِشُكْرِهِ تُقْيَدُ التَّعْمُ عَنِ التَّحْوُلِ وَالِانْتِقَالِ، فَادْكُرُوهُ وَاشْكُرُوهُ كَمَا هُوَ أَهْلٌ لِذَلِكَ.

عِبَادَ اللَّهِ: مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُدِيمُ لِعِبَادِهِ حَالَةً وَاحِدَةً، بَلْ يَبْلُوهُمْ بِالشَّدَّةِ وَالرَّحَاءِ وَالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً، وَإِنَّ لَهُمْ فِي ذَلِكَ لَا يَعْظَمُ فَائِدَةً، فَإِذَا شَبِّعُوا شَكْرُوهُ، وَإِذَا جَاءُوهُمْ ذَكْرُوهُ، فَهُمْ لَهُ حَامِدُونَ، وَلَفْضُلِهِ قَاصِدُونَ قُلُوبُهُمْ إِلَيْهِ مُتَّجَهُّهُ، وَرُؤُسُهُمْ لَهُ سَاجِدُونَ، يَتُوَبُونَ مِنْ كُلِّ مَعْصِيَةٍ صَادِرَةٍ مِنْهُمْ وَيَسْأَلُونَهُ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ وَنِعْمَةٍ لَهُمْ.

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَزِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: «ضَحَّكَ رَبُّنَا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وُقْرَبَ غَيْرَهُ» فَقَالَ أَبُو رَزِينَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْيَضْحَكَ الرَّبُّ - عَزَّ وَجَلَّ - الْعَظِيمُ؟! لَنْ نَعْدِمْ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا، قَالَ: «نَعَمْ، لَنْ نَعْدِمْ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا».

وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَضْحَكُ مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ عِنْدَ احْتِبَاسِ الْمَطَرِ عَنْهُمْ وَقُنُوطِهِمْ وَيَأْسِهِمْ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقَدْ اقْتَرَبَ وَقَتُّ فَرَجِهِ وَرَحْمَتِهِ لِعِبَادِهِ بِإِنْزَالِ الْغَيْثِ عَلَيْهِمْ وَتَغْيِيرِ حَالِهِمْ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَعِنْدَ تَنَاهِي الْكُرُوبِ يَكُونُ الْفَرَجُ.

وَإِنَّ مِمَّا يَسْتَوْجِبُ الشُّكْرُ وَالثَّنَاءَ لِصَاحِبِ الْمِنَانِ الْمُتَوَالِيَّةِ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - نُزُولُ الْغَيْثِ الْمُبَارَكِ، يَقُولُ - عَزَّ وَجَلَّ - : «وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَطَّعُوا وَيَئْشِرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ» [الشُورى: ٢٨].

وَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ الْبَالِغَةِ أَنْ يُنَزِّلَ الْغَيْثَ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ، حَتَّى إِذَا أَحَدَتِ الْأَرْضُ حَاجَتْهَا مِنْهُ وَكَانَ تَنَابُعُهُ عَلَيْهَا يَضْرُرُهَا أَقْلَعَ وَأَتَبَعَهُ بِالصَّحْوِ فَهُمَا - أَغْنِيَ الصَّحْوَ وَالْغَيْثَ - يَتَعَاقَبَانِ عَلَى الْعَالَمِ لِمَا فِيهِ صَلَاحُهُ، وَلَوْ دَامَ أَحَدُهُمَا كَانَ فِيهِ فَسَادُهُ.

وَانْظُرُوا كَلَامَ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي دَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ - يَحْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَوْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْكَتِ الْأَرْضُ، وَهَلْكَتِ الْمَاشِيَةُ فَادْعُ اللَّهَ يُعِينُنَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَنَزَلَ الْمَطَرُ، حَتَّىٰ مَا رَأُوا الشَّمْسَ أَسْبُوْعًا كَامِلًا، فَدَخَلَ ذَلِكَ الرُّجُلُ مِنَ الْجُمُعَةِ الْقَائِلَةِ قَوْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْكَتِ الْأَرْضُ وَهَلْكَتِ الْمَاشِيَةُ فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكُهُ عَنَّا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَّلْنَا وَلَا عَلَيْنَا...» الْحَدِيثُ.

أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّ الْمَطَرَ إِذَا جَاءَ أَكْسَبَ الْأَرْضَ نَصْرَةً وَجَمَالًا، يُؤْثِرُ النَّاسُ فِي تِلْكَ الْأُوْقَاتِ الْخُرُوجَ إِلَى الْبَرَارِي وَالنَّتْرَةِ فِي الصَّحَارِي، وَتِلْكَ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ وَتَيْسِيرِهِ لِعِبَادِهِ، وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرٍ فَإِنَّ الْخُرُوجَ إِلَى الْبَرِّيَةِ وَالنَّتْرَةَ فِيهَا لَهُ أَحْكَامٌ شَرْعِيَّةٌ وَادَابٌ مَرْعِيَّةٌ، يَنْبَغِي لِلنَّاسِ أَنْ يُرَاعُوهَا. ذَلِكُمْ أَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ دِينٌ كَامِلٌ لَا نَفْصَنْ فِيهِ، لَمْ يَتُرُكْ شَارِدَةً وَلَا وَارِدَةً إِلَّا ذَكَرَ فِيهَا عِلْمًا وَحَبْرًا.

وَمِنْ تَلْكُمْ خُرُوجُ الْمَرْءِ مِنْ بَيْتِهِ لِلنَّتْرَةِ فِي الصَّحَرَاءِ، زِيَادَةً عَلَى أَنْ مِنْ أَصْوُلِ الْإِيمَانِ الَّتِي لَا تَقْبِلُ الْمُنَازَعَةَ أَنْ يُقْرَرَ الْمُؤْمِنُ بِكَمَالِ هَذَا الدِّينِ وَاتِّسَاعِهِ لِكُلِّ صَغِيرٍ وَحَقِيرٍ، كَمَا وَسِعَ كُلَّ كَبِيرٍ وَجَلِيلٍ.

فَتَعَالَوْا مَعَنَا كَيْ تَخْرُجَ مِنْ صَبَبِ الْمُدُنِ وَضِيقِ الْبَيُوتِ، لِتَخْرُجَ فِي رَحْلَةِ خَلْوَيَّةِ نَرْدَادٍ فِيهَا عِلْمًا وَعَمْلًا وَتَزِيدُنَا مِنَ اللَّهِ قُرْبًا، مُفْصَلَةً فِيهَا الْأَحْكَامُ مُضْمَنَةً آيَةً وَحَدِيثًا وَأَثْرًا عَنْ سَلَفٍ.

أَيُّهَا النَّاسُ: أَلَا مَا يَتُرُكُ النَّاسُ بِيُوْتِهِمُ الْعَامِرَةُ بِهِمْ وَمَنَازِلُهُمُ الْكَائِنَةُ لَهُمْ عَنِ الْبَرِّ وَالْحَرِّ، لِيَدْهُبُوا إِلَى مُرْوِجٍ وَأَرْهَارٍ كَيْمًا يَسْتَشْفُوا هَوَاءً عَلِيًّا وَيُمْتَعُوا أَبْصَارَهُمْ بِخُضْرَةٍ وَنَصْرَةٍ وَجَمَالٍ، وَمَهْمَا يَكُنْ السَّبَبُ فَإِنَّ النَّتْرَةَ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ مُعَادِرَةُ الْبَيْانِ لِيَعِيشَ الْمَرْءُ بَيْنَ الْجِبَالِ وَالْأَشْجَارِ.

أَلَا فَلَتَعْلَمُوا جَمِيعًا أَنَّ أَوَّلَ مَا يَحْبُّ عَلَى الْإِنْسَانِ هُوَ التَّفَكُّرُ فِي حَلْقِ اللَّهِ وَمَا يَرَاهُ أَمَامَهُ مِنْ صُنْعِ اللَّهِ الْعَظِيمِ: إِنَّ فِي حَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَئِي الْأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قَيْمَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَكَبَّرُونَ فِي حَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبُّنَا مَا خَلَقَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» [آل عمران: ١٩٠-١٩١].

تَأْمَلُ فِي رُبُوعِ الْأَرْضِ إِلَى آثَارِ مَا صَنَعَ الْمَلِيكُ وَانْظُرْ بِأَخْدَاقِهِ الْدَّهَبُ السَّبِيلُ بِأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ عُيُونُ مِنْ لُجَيْنِ شَاصِنَاتٍ عَلَى قُضْبِ الرَّبَرْجَدِ

شَاهِدَاتٌ

نَعَمْ أَيُّهَا النَّاسُ: الْبَعْرَةُ تَدْلُّ عَلَى الْبَعِيرِ، وَالْأَنْثُرُ يَدْلُّ عَلَى الْمَسِيرِ، سَمَاءُ دَاهِثٌ أَبْرَاجٌ، وَأَرْضٌ دَاهِثٌ فِجاجٌ، وَنَجْوُمٌ تَرْهُرٌ، وَجِبَالٌ تَرْخُرٌ، أَفَلَا يَدْلُّ دَلْلَكَ عَلَى وُجُودِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ؟!

عِبَادُ اللَّهِ: الطَّهَارَةُ هِيَ مِمَّا يَتَسَاهَلُ فِيهِ النَّاسُ حَالَ ابْتِعَادِهِمْ عَنِ الْبُنْيَانِ
وَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْءِ أَنْ يَعْدِلَ إِلَى النَّيْمَمِ مَعَ وُجُودِ الْمَاءِ، وَإِنَّ لِلْخَلَاءِ أَدَاباً
وَأَخْكَاماً تَظَهُرُ بِوُضُوحٍ فِي الصَّخْرَاءِ وَالْبَرِّيَّةِ، فَإِذَا أَرَادَ الْمَرْءُ أَنْ يَقْضِي
حَاجَتَهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَبْتَعِدَ عَنْ أَنْظَارِ النَّاسِ، فَقَدْ كَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - إِذَا أَرَادَ الْبَرَازِ انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدُ، وَابْنُ
مَاجَةُ، بِسَنَدِ صَحِيحٍ، وَعِنْدَ أَبِي يَعْلَى: وَرُبَّمَا كَانَ يَبْعُدُ نَحْوَ الْمِيلَيْنِ.

وَعَلَيْهِ أَنْ يَبْحَثَ عَنْ مَكَانٍ رَحْوٍ لَا تَتَطَابِرُ النِّجَاسَةُ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَتَجَنَّبُ الْمَوَاضِعَ الَّتِي تُهْيَى عَنْ قَضَاءِ الْحَاجَةِ فِيهَا، يَقُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «اتَّقُوا الْمُلَاعِنَ الْثَلَاثَ: الْبَرَازُ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةُ الْطَرِيقِ وَالظِّلِّ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ، بِسَنَدٍ صَحِيفٍ.

وَإِنْ حَاجَةَ الْمَرْءِ إِلَى مَعْرِفَةِ طَرِيقَةِ الْاسْتِجْمَارِ مَاسَّةٌ، يَقُولُ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ قَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ رَأَيْنَا صَاحِبَكُمْ يُعْلَمُكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخَرَاءَةَ! فَقَالَ: نَعَمْ، لَقَدْ تَهَانَاهَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقُبْلَةَ بِعَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِأَقْلَلِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظِيمٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَيَقُولُ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَعْثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَاجَةٍ فَاجْبَثْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَتَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ «إِنَّمَا يَكْفِيَكَ أَنْ تَصْنَعَ بِيَدِكَ هَذَا» وَضَرَبَ بِكَفِيهِ الْأَرْضَ ثُمَّ مَسَحَ النِّسْمَالَ عَلَى الْيَمِينِ وَظَاهَرَ كَفِيهِ وَوَجْهُهُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَهَذِهِ صِفَةُ التَّيَّمَّمِ لِمَنْ لَمْ يَجُدِ الْمَاءَ، عَيْرَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمَرءِ أَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهِ وَالْمَاءُ عِنْهُ أَوْ قَرِيبٌ مِنْهُ يَسْتَطِيغُ الْحُصُولَ عَلَيْهِ.

أَمَّا الصَّلَاةُ فَلَهَا أَحْكَامٌ تَبَدَّى مِنْ مُرَاعَاةِ الْمَرْءِ لِوَقْتِ الدُّخُولِ وَالْخُرُوجِ،
مِنْ خَلَالِ الْعَلَامَاتِ الَّتِي أَوْضَحَهَا اللَّهُ؛ وَهِيَ طُلُوعُ الشَّمْسِ وَارْتِفَاعُهَا ثُمَّ
ذُئُوبُهَا ثُمَّ مَغْيُبُهَا ثُمَّ مَغِيبُ الشَّعْقَ، فَالْفَجْرُ إِذَا ظَهَرَ النُّورُ، وَالظَّهْرُ إِذَا مَالَتِ
الشَّمْسُ عَنْ وَسْطِ السَّمَاءِ، وَالْعَصْرُ إِذَا صَارَ الظِّلُّ مِثْلَهُ، وَالْمَغْرِبُ إِذَا

غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَالْعِشَاءُ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ.
الْأَذَانُ مِنْ أَعْظَمِ شِعَائِرِ الدِّينِ، وَلَقَدْ أَوْصَى الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهِ فِي الصَّحْرَاءِ، رَوَى الْبَخَارِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرَيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ لِرَجُلٍ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغُنْمَ وَالْبَادِيَةَ: «فَإِذَا كُنْتَ فِي غُنْمَكَ وَبَادِيَتِكَ فَادْعُ لِلصَّلَاةِ فَارْفِعْ صَوْتَكَ بِالنَّدَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤْدِنِ حِنْ وَلَا إِنْسُ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهَدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «يَعْجِبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةِ الْجِبَلِ يُؤْدِنُ بِالصَّلَةِ وَيُصْنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: انْظُرُوا الْعَدِيَّ هَذَا، يُؤْدِنُ وَيُقْيِمُ الصَّلَاةَ يَخَافُ مِنِّي، قُدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ» فَاللَّهُ اللَّهُ أَنْ تَفْوِتُكُمْ هَذِهِ الْمَنْفَةَ الَّتِي حَصَّ بِهَا قَاصِدُ الصَّحَراءِ وَالْبَرِّيَّةِ.

وَإِنْ مِمَّا لَا يَجُوزُ السُّكُوتُ عَنْهُ تَسَاهُلُ النَّاسِ حَالَ حُرُوجَهُمْ إِلَى
الصَّحْرَاءِ فِي مَسْأَلَةِ قَصْرِ الصَّلَاةِ وَجَمِيعِهَا، كَمَا أَنَّ مَنْ تَرَّخَّصَ بِالْحُكَمِ
السَّفَرَ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُنْطَبِقًا عَلَيْهِ أَحْكَامُهُ، فَلَا بُدَّ مِنْ مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ،
وَلَا بُدَّ مِنَ النِّيَّةِ حَالَ الْقَصْرِ وَالْجَمْعِ.

أَلَا وَإِنَّ الْفَرَصَةَ سَانِحةٌ لِلْمَرءِ إِذَا خَرَجَ لِلصَّحْرَاءِ أَنْ يُطِيقَ بَعْضَ
السُّنْنَ الْبَوَيَّةَ فِي صَلَاتِهِ، وَالَّتِي كَانَ يَمْنَعُهُ مِنْ أَدَاءِهَا كُوْنُهُ فِي الْمُدْنِ
وَالْعُمْرَانِ، وَمِنْ ذَلِكَ الصَّلَاةُ فِي التِّعَالَى، فَقَدْ كَانَ يُصَلِّي فِي نِعَالِهِ، وَلَوْلَا
مَا فِي الْمَسَاجِدِ مِنْ فُرْشٍ لَطَبِقَتْ هَذِهِ السُّنْنَةُ، فَلَا أَقْلَ مِنْ أَنْ يُطِيقَهَا الْمَرءُ
فِي الصَّحْرَاءِ وَالْبَرِّيَّةِ.

أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّ مِمَّا لَا يَجُوزُ لِلنَّاسِ التَّهَاوُنُ فِيهِ مَسْأَلَةٌ سَتْرُ الْعُورَاتِ، وَتَأْمَلُوا قَوْلَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهِيَ تَصِفُّ مَسِيرَهُمْ فِي السَّفَرِ إِلَى الْحَجَّ: كَانَتْ إِحْدَانَا تَضَعُّ جِلْبَابَهَا عَلَى وَجْهِهَا إِذَا حَادَانَا الرُّكْبَانُ، فَإِذَا جَاءُرُونَا كَشْفَنَاهُ، رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَالْأَثَرُ.

عِبَادُ اللَّهِ: إِنَّ مَنْ خَرَجَ إِلَى الصَّحْرَاءِ وَالْبَرِّيَّةِ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَبْتَعَدَ عَمَّا نُهِيَ عَنْهُ، فَمِنْ ذَلِكَ أَنْ لَا يَتَنَرَّفُوا إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا، يَقُولُ أَبُو ثَعْلَبَةَ الْحُشَنِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا تَنَرَّفُوا فِي هَذِهِ الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنَّ تَنَرُّكُمْ فِي هَذِهِ الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ».

فَلَمْ يَبْرُلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انضَمَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، حَتَّى يُقَالُ: لَوْ

بُسْطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لِعَمَّهُمْ، رَوَاهُ أَبُو دَاؤَدَ، وَالنَّسَائِيُّ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.
وَمِمَّا نُهِيَ عَنْهُ قَتْلُ حَيَّاتِ الْبَرِّ مِنْ عَيْرِ سَبَبٍ مُوجِبٍ لِلْقَتْلِ، رَوَى
الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاؤَدَ، وَالدَّارِمِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ
قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِ:
النَّمَلَةُ، وَالنَّحْلَةُ، وَالْهُدْهُدُ، وَالصُّرَدُ، وَلَمَّا مَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - بِرَجُلٍ وَقَدْ أَحْرَقَ قَرْيَةً نَمَلَ غَضِبَ عَلَيْهِ وَرَجَرَهُ.
وَمِمَّا عُنِيَ بِهِ الْإِسْلَامُ وَنَهَى عَنْ قَطْعِهِ أَوْ إِفْسَادِ الشَّجَرِ وَالنَّبَاتِ، فَهَذَا
أَبُو بَكْرِ الصِّدِّيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَأْمُرُ الصَّحَابَةَ الْغُرَاءَ حَالَ غَرْوَهُمْ أَنْ
لَا يُعْطِغُوا شَجَرًا وَهُمْ فِي حَالَةِ حَرْبٍ.
فَمَا الْحَالُ الْآنَ وَصُورُ إِفْسَادِ زِينَةِ الْأَرْضِ بَادِيَةٌ عَلَيْهَا؟!
أَقُولُ هَذَا الْقَوْلُ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

الحمدُ لله عَلَى نِعْمَهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ وَاجْلَهَا نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دُوَّالِ الْجَلَالِ وَالْأَكْرَامِ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ إِلَى جَمِيعِ الْأَنَامِ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَصَحْبِهِ الْبَرَّةُ الْكَرَامُ.

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ - حَقَّ التَّقْوَىِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ هُنَّاكَ نِعْمَتَيْنِ لَوْلَا تَبَيَّسَرَ اللَّهُ لَهُمَا لِأَجْلُكُمْ مَا قَوَىَ شَخْصٌ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ لَا لَيْلًا وَلَا نَهَارًا:

أَمَّا الْأُولَى: فَنِعْمَةُ الْإِسْلَامِ الَّذِي لَوْلَاهُ لَبِقَيَ النَّاسُ فِي حَوْفٍ وَدُعْرٍ، يَقُولُ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِعَدَى بْنِ حَاتَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِيمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ: «لَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةُ لَتَرِينَ الظُّعِينَةَ تَسِيرُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى» فَقَالَ عَدَى: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: أَيْنَ دُعَارُ طَيِّبِي الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا بِالْبِلَادِ؟! وَالدُّعَارُ هُمْ فُطَاطُ الْطَّرِيقِ. وَقَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَيُتَمَّنَ اللَّهُ هَذَا الدِّينُ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهُ وَالذِّبَابُ عَلَى غَنِمَةِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

أَمَّا النِّعْمَةُ الْأُخْرَى - عِبَادَ اللَّهِ - فَهِيَ وُجُودُ سُلْطَانِ قَائِمٍ بِأَمْرِ اللَّهِ يُوقِفُ الْبَعْيَ وَيَبْتَهِ عَنِ الْفَسَادِ، فَهَلْ قَدَرَ النَّاسُ لِهَاتِنِ النِّعَمَتَيْنِ قَدْرَ هَمَّا؟! أَيْهَا النَّاسُ: ثَمَّةُ أُمُورٍ هِيَ كَالنَّصَائِحِ يَبْتَغِي أَنْ يَجْعَلَهَا الْمَرْءُ ثُصْبَ عَيْنِيهِ إِنْ أَرَادَ غُدُوًّا أَوْ رَوَاحًا، مِنْهَا:

الْإِقْتِدَاءُ بِسُنْنَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِتَأْمِيرِ أَمِيرٍ يَسْمَعُ لَهُ أَصْحَابُهُ فَتَرْوَلُ بِسَبَبِهِ النِّزَاعَاتُ وَتَتَوَحَّدُ الْكَلِمَةُ وَيَلْتَمِمُ الصَّفُّ. وَقَلَّ أَنْ يَخْرُجَ النَّاسُ فِي رَحْلَةٍ أَوْ سَفَرٍ ثُمَّ لَمْ يُؤْمِرُوا عَلَيْهِمْ أَمِيرًا إِلَّا رَجَعُوا - وَلَا شَكَ - وَقَدْ امْتَلَأَتْ صُدُورُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ غِلَّا، كَانَ يُطْفِئُهَا الْأَمِيرُ لَوْ كَانَ مَوْجُودًا.

رَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٍ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤْمِرُوا أَحَدَهُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ بِسْنَدٍ جَيْدٍ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْإِنْسَانَ يَبْتَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ وَسْطًا فِي كُلِّ أُمُورِهِ، فَمَا أَظْنُ أَنَّ وَعْنَاءَ السَّفَرِ سَتَجْعَلُ الْمَرْءَ يُكْثِرُ مِنَ الْأَكْلِ أَوِ الشُّرْبِ؛ وَإِلَّا فَمَا الدَّاعِي لِنِلْكَ الْأَقْوَاتِ الَّتِي يَصْحَبُهَا النَّاسُ مَعَهُمْ فِي أَسْفَارِهِمْ وَغُدُوْهُمْ وَرَوَاحِهِمْ.

وَمِنْهَا: أَنَّ يَتَمَّلِّ النَّاسُ هَذِهِ الْآيَةُ: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَالْخَلْقِ الْلَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَئِي الْأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ
فِيَّا مَا وَقْعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَكَبَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا
مَا حَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقَنَا عَذَابَ النَّارِ» [آل عمران: ١٩١-١٩٠]
فَلَيَعْلَمُوا أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَجْعَلُوا ذِكْرَ اللَّهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ، فَلَا
يَعْلَمُوا عَنْ أُورَادِهِ أَوْ أَدْكَارِهِ وَلَا عِبَادَاتِهِ وَاجِبَةً.

وَبَعْدَ: أَيُّهَا الْإِخْرَاجُ: أَعْلَمُوا أَنَّ أَنْفُسَ وَصِيَّةَ أُوصِيَّكُمْ بِهَا أَنْ تَعْلَمُوا أَنَّ
هُنَّاكَ أَمْرًا هُوَ أَنْفُسُ مَوْجُودٍ، إِذَا ذَهَبَ ضَيْعَ، وَإِذَا ضَيَّعَ نَيْمَ عَلَيْهِ
الْإِنْسَانُ، أَلَا وَهُوَ الْوَقْتُ، فَأَنْقُوا اللَّهَ فِي أُوقَاتِكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَتَضَيِّعُهَا فِي
أَفْعَالٍ إِنْ سَلِمْتُ مِنَ الْمَعَاصِي فَلَنْ تَسْلِمَ مِنْ ضَيَّعَ وَقْتٍ فِي غَيْرِ فَائِدَةٍ.

وَخَيْرٌ مَا أَسْوَفُهُ هُنَا كَلَامٌ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ
عُمُومَ الْخَلَائِقِ يَدْفَعُونَ الرَّمَانَ دَفْعًا عَجِيبًا! إِنْ طَالَ اللَّيْلُ فَتَشَيَّءُ لَا يَنْفَعُ،
وَإِنْ طَالَ النَّهَارُ فَبِالنَّوْمِ، وَهُمْ فِي أَطْرَافِ النَّهَارِ عَلَى دِجْلَةٍ أَوْ يَدُورُونَ
فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَقَدْ شَاهَدْتُ حَلْقًا كَثِيرًا لَا يَعْرُفُونَ مَعْنَى الْحَيَاةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ
أَغْنَاهُ اللَّهُ عَنِ التَّكْسِبِ بِكَثْرَةِ مَالِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْلُو بِلِعْبِ الشِّطَرَنْجِ وَمَا
شَابَهَهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْطَعُ الرَّمَانَ بِالْحَدِيثِ عَنِ السَّلَاطِينِ وَالْغَلَاءِ
وَالرُّحْصِ، فَعَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُطْلِعْ عَلَى شَرْفِ الْعُمُرِ وَمَعْرَفَةِ قَدْرِ أُوقَاتِ
الْعَافِيَةِ إِلَّا مَنْ وَفَقَهُ اللَّهُ وَأَهْمَهُ اغْتِنَامَ ذَلِكَ: «وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا
وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ» [فَصِلْتَ: ٣٥].

عِبَادُ اللَّهِ: وَمِمَّا يُوصَى بِهِ فِي هَذَا الْوَقْتِ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ فِي
رِسَالَةِ الْفَهَامِ عَنْ أَحْكَامِ السَّفَرِ، فَقَالَ: مَنْ سَافَرَ فِي الْبَرِّ الشَّدِيدِ فَقَدْ يَعْرُضُ
لَهُ الْجُوعُ وَالْحَدَرُ وَالْإِسْتِرْخَاءُ وَنَحْوُهَا، فَيَنْبَغِي أَنْ يَمْتَلِئَ مِنَ الطَّعَامِ وَيَنْلَمَ
مِنَ الشَّرَابِ نَيْلًا صَالِحًا، وَيُمْسِكَ عَنِ الْحَرَكَةِ بِسَبِيلِهِ بِقُدرِ مَا يُسَخِّنُ هَذَا
الْطَّعَامَ.

أَيُّهَا النَّاسُ: بَقِيَ أَنْ تَعْلَمُوا أَنَّ مَا قَدْ سَمِعْتُمُوهُ لَيْسَ مِمَّا يُقَالُ فَيُنْسَى، بَلْ
سَيَّاْتِي رَمَانٌ يَخْتَاجُ لَهُ كُلُّ مُسْلِمٍ، رَوَى الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «يُوْشِكَ أَنْ يَكُونَ خَيْرٌ مَالِ الرَّجُلِ غَمَّ يَتَبَعَّ بِهَا
شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ؛ يَقْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ...